

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

4950 - أخبرنا عمرو بن علي قال أنا بشر عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ من أعتق شركا في عبد فقد أعتق كله إن كان الذي أعتق نصيبه من المال ما يبلغ ثمنه يقام عليه قيمة عدل فيدفع إلى شركائه أنصباؤهم ويخلي سبيله